CD/1712
7 August 2003

ARABIC
Original: ENGLISH

مؤتمر نزع السلاح

رسالة مؤرخة ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٣، موجهة إلى أمين عام مؤتمر نزع السلاح من ممثل إندونيسيا الدائم يحيل فيها وثيقة بعنوان "الإعلان السياسي بشأن منع انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها" الذي اعتمده الاجتماع الخامس لوزراء خارجية القمة الآسيوية الأوروبية الذي عقد في يومي ٢٣ و٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٣

نتشرف بأن نحيل إليكم طيّه وثيقة بعنوان "الإعلان السياسي بشأن منع انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها"، الذي اعتمد في الاجتماع الخامس لوزراء خارجية القمة الآسيوية الأوروبية الذي عقد في بالي - إندونيسيا في يومي ٢٣ و٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٣.

ويرجى التكرم بنشر هذا الإعلان باعتباره وثيقة رسمية من وثائق مؤتمر نزع السلاح وتوزيعه على كافة الدول الأعضاء في المؤتمر والدول غير الأعضاء المشاركة في أعمال المؤتمر.

(توقيع): نوغروهو ويسنومورتي

السفير

والممثل الدائم

مرفق

الإعلان السياسي بشأن منع انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها

٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٣

١- يشدد وزراء خارجية القمة الآسيوية الأوروبية على أهمية مواصلة الجهود المبذولة بشأن نزع ومنع انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية؛ وكذلك المواد والمعدات والتكنولوجيات ذات الصلة بها وفقاً للاتفاقيات الدولية من أجل الحفاظ على السلم والأمن الدوليين ويؤكدون أيضاً أهمية منع الإرهابيين من الحصول على هذه الأسلحة أو تطويرها. ومن ثم يؤكد الوزراء أهمية تنفيذ الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بصورة شاملة ودون تمييز. كذلك يعلن الوزراء التزامهم الخالص بالسعي إلى تحقيق الانضمام الأوسع نطاقاً إلى هذه الاتفاقيات. ويأخذ الوزراء على عاتقهم الالتزام بمواصلة بذل جهود أكبر في هذا المجال.

٢- ويؤكد الوزراء من جديد الأهمية القصوى لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وكذلك تعميمها والامتثال التام لها باعتبارها حجر الزاوية للنظام الدولي لمنع الانتشار والأساس الضروري لمتابعة نزع السلاح النووي. وفي هذا الصدد، يحث الوزراء كافة الدول الأطراف على الوفاء بالتزاماتها حسب ما اتفق عليه في مؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وتمديدها لعام ١٩٩٥ ومؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٠. ويشددون أيضاً على أهمية نجاح المؤتمر الاستعراضي السابع المزمع عقده في عام ٢٠٠٥.

٣- ولقد تبادل الوزراء وجهات النظر حول أهمية وإلحاح إنجاز التوقيعات والتصديقات، دون تأخير ودون شروط، ووفقاً للعمليات الدستورية كي يبدأ سريان معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في أقرب وقت، وكذلك الوقف الاختياري للتفجيرات التجريبية للأسلحة النووية أو أي تفجيرات أخرى إلى حين بدء سريان المعاهدة.

٤- ويرحب الوزراء بالبيان الوزاري المشترك الصادر في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ في اجتماع أصدقاء وزراء خارجية دول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ويدعون إلى بذل الجهود من أجل أن يحالف النجاح المؤتمر المعني بتيسير بدء سريان هذه المعاهدة المقرر عقده هذا العام بموجب المادة (١٤) من المعاهدة.

٥- ويشدد الوزراء على أهمية الانضمام العالمي النظام والامتثال التام لاتفاقيات الضمانات الخاصة بالوكالة الدولية للطاقة الذرية وبروتوكولاتها الإضافية عند الانطباق؛ ويرحبون في هذا الصدد بالنجاح في عقد مجموعة من الحلقات التدريبية والمؤتمرات الرامية إلى المضي في تدعيم نظام الضمانات الخاص بالوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٦- ويعـــرب الوزراء عن تصميمهم على مواصلة الجهود المشتركة لتعزيز تعميم اتفاقية الأسلحة البيولوجية واتفاقـــية الأســـلحة الكيميائـــية والامتثال التام لهما. ويرحب الوزراء بنجاح المؤتمر الاستعراضي الأول لاتفاقية الأسلحة الكيميائية، ويعقدون العزم على مواصلة التعاون لتنفيذ أحكام اتفاقية الأسلحة البيولوجية تنفيذاً تاماً، بما في ذلك برنامج العمل للسنوات الثلاث القادمة المتفق عليه بين الدول الأطراف في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢.

٧- ويســـاور الوزراء بالغ القلق إزاء التهديد الذي يطرحه انتشار منظومات القذائف التسيارية القادرة على إيصال أسلحة الدمار الشامل. وفي هذا السياق يحيط الوزراء علماً بإعلان مدونة قواعد سلوك لاهاي لمنع انتشار القذائف التسيارية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، فيما يعترفون بالحاجة إلى اتباع نهج شامل إزاء القذائف، على نحو متوازن وغير تمييزي، كمساهمة في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين.

٨- ويعقـــد الـــوزراء العـــزم على تعزيز الحوار والتعاون بشأن المسائل المتعلقة بمنع الانتشار ونزع السلاح والاســـتخدامات السلمية للتكنولوجيا النووية والبيولوجية، والكيميائية بين المنطقتين وفيما بين بلدان المنطقة من أجل التصدي للتهديد الذي يطرحه انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها.

٩- ويشدد الوزراء على أهمية فرض أوجه الرقابة الفعالة على الصادرات في منع انتشار أسلحة الدمار الشامل والقذائـــف، ومـــا يتصل بها من مواد ومعدات وتكنولوجيات. وفي الوقت نفسه، يوافق الوزراء على أن مراقبة الصادرات يجب ألا تعوق التعاون والمساعدة في ما يخص المواد والمعدات والتكنولوجيات المستخدمة في الأغراض السلمية.

- - - - -